

الجزائر في

2 أبريل

السيد مدير مركز التكوين المهني و التمهين
مزياني محمد فرندة - ولاية تيارت

الموضوع : ف/ي استفسار.

المرجع : مراسلتكم رقم 2011/117.

تفضلتم بموجب مراسلتكم المشار إليها بالمرجع أعلاه، بإخطاري عن
وضعية موظف كان يعمل لدى مصالحكم و تم تحويله سنة 2009 إلى مركز
التكوين المهني و التمهين سفيظ بسيدي بلعباس، ثم أحيل على التقاعد في
ديسمبر 2010 حيث تستفسرون عن الإدارة التي يجب أن تدفع مستحقات
المعني، هل هي الإدارة الأصلية أو المستقبلية.

ردا على ذلك، يشرفني أن أنهي إلى علمكم أن المعني يستفيد من جميع
مستحقاته عند إحالته على التقاعد من طرف الإدارة المستقبلية، و ذلك وفقا
لأحكام المنشور رقم 7803 المؤرخ في 26 سبتمبر 1987 المتعلق بتسوية
الوضعية المالية للأعوان الذين استفادوا من قرار تحويل.



سهر القوانين الأساسية لل
المسؤولية
عبد الوهاب لموسى